

الرحبية الدرس الثاني و العشرون | misaQlAdiawaF@

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم. آسبق لكم ان العصبة تنقسم الى ثلاثة اقسام عصبة بالنفس يعني لا يحتاج احد ان يعصبه بنفسها تأخذ ما تبقى من المال ان بقي او تأخذ جميع - 00:00:02

ان لم يكن هناك من يرث فرضا عصب بالنفس وعصبة بالغير ويأتي وعصبة مع الغير ويأتي. الان يتكلم مصنف عن العصبة بالنفس. اذا وجد هذا الرجل فان يأخذ هذا المال - 00:00:24

والعصب بالنفس جميعهم ذكور. الا المعتقة. والعصب بالنفس كال التالي بنوه ابوا اخوة عمومة ولاء ويجب حفظها على هذا الترتيب.  
فجهازها خمسة. لا نقدم جهة على جهة وانما على هذا الترتيب بنوة ابوا - 00:00:45

اخوة عمومة ولاء فلو هلك عن ابن يأخذ الابن جميع المال. عصبه بالنفس. ابن ابن فقط ابوه كذلك اب نقول جميع المال ولو هلكوا لك عن اخ تقول عصبة يأخذ جميع المال. عم - 00:01:14

اعتق عبدا ثم ذلك العبد تاجر - 00:01:40  
لو هلك هالك عن عم نقول عصبة يأخذ جميع الماء لو هلكها لك عن بنت وعم بنت تأخذ النصف والعم يأخذ الباقي ولا يعني شخص

فاصبح غنياً ثم مات وما عنده ورثة غير الذي اعتقد فيننظر من الذي اعتقه رجل او امرأة رجل يرث امرأة كذلك ترث وكذلك ابناهم ابن المعتقد ابن معتقل ترث. فالجهات الأربع بنوة ابواه واخوه وعمومة - 00:56

اعتق ذلك العبد هو الذي يرثه لا رجل اخر الذي كان عنده يعني لو كان عندك عبد ثم جارك اتاك وقال انا -00:19:02

اعتق هذا العبد لوجه الله. فننتظر من الذي اعتقده؟ اللي دفع المال من؟ اذا كان الجار هو اللي دفع المال هو الذي يرثه و اذا كان العبد هو اللي عندك لكن غيرك هو الذي اعتقده انت ما ترثه. لو مات - 00:02:53

فالذى يعتقد فالذى يرث هو الذى اعتق انما الولاء لمن اعتقد. لذلك قال المصنف رحمة الله في بيان العصر بالنفس قال كالاب والجد  
جدي لجدي كان الاب عصب النفس والجد اللي هو ابي الاب - 00:03:08

الاول. والمصنف رحمة الله لم يرتبهم على جهاتهم التي تقدم في الميراث - 00:03:27

قال كالاب والجد وجد جدي هذى الجهة. الجهة الاولى غير الترتيب كالاب وجدي وجدي جدي والابن عند قريبه والبعد الصنف الثاني الذي ساقه المصنف وعلى الترتيب هي الجهة الاولى. والابن عند قريبه والبعد - 00:03:48

والابن عند قريه يعني كان ابن . والبعد ابن ابن ابن ابن ابن ابن وهكذا . فالابن وان نزل عصى بالنفس يأخذ جميع المال ان لم يرث ان كان هو الوارث وحده ما فيه اصحاب فروض او يأخذ - 00:04:11

المعتقد الانعامية هذى الجهة الخامسة والسيد المعتق - 00:04:52

والسيد المعتق او المعتقة كان السيد الذي اعتقد ذي الانعام الذي انعم على العبد بالعتقد فالذي دفع المال ليعتق العبد هو الذي يستحق

الميراث اذا لم يكن عند العبد احد من الورثة ان لم يرثه احد - 00:05:13  
فجهازهم خمسة على الترتيب التالي بنوة ابواة اخوة عمومة ولاء. فلا يقدم الاب على الجد يأخذ جميع المال والابن فيه ولا يقدم العم على الابن ولا يقدم العم على الاخ - 00:05:34  
وهكذا. فتبين ما سبق ان اقسام العصبة عصب النفس وساق المصنف هذه الابيات الثلاثة. ويأتي ان شاء الله  
العصر بالغير والعصبة مع الغير - 00:06:05